

هل يجوز وصل الشعر للمحتاج إليه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه السائلة تقول اختي موظفة وشعرها اصلع وتخرج من شعرها. ومن زوجها وليس لديها امكانية للزراعة. ولم تقدر معها الخلطات والزيتون - 00:00:00 وغير ذلك هل يجوز لها ان تلبس غسلة دائمة ليس على الشعر كاملا بل على بعضه الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء انه يقال في باب الظرورات وال حاجات الملحقة ما لا يقال في باب السعة والاختبار. والادلة - 00:00:20

التي حرمت الوصل انما حرمته اذا كان المقصود به كمال التجميل. لقول النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان لعن الواصلة والمستوصل قال متفلجات للحسن فقوله صلى الله عليه وسلم للحسن دليل على ان هذه الانواع المحمرة من الزينة انما تحرم في حق - 00:00:42

من تزيد بها كمال التجميل والتزين. واما اذا كان لها الداعي الضرورة واما اذا كان الداعي لها الضرورة او الحاجة الملحقة من اخفاء عيب ونحوه فلا بأس ولا حرج فيها ان شاء الله. لأن المتقرر عند العلماء ان الضرورات تبيح المحظورات. والمقرر عند العلماء ان الحاجة تنزل منزلة الضرورة - 00:01:02

عامة كانت او خاصة فإذا كان حال شعر اخلك او رأس اخلك كما ذكرت في السؤال فلا بأس عليها ان ان تلبس الباروكة وان تصل شيئا ان تغطي هذا الصلع في رأسها لأن هذا ليس من باب الكمال والتجميل والتحسين وإنما من باب الظرورات وال حاجات الملحقة للمرأة والله اعلم - 00:01:22 - 00:01:42